

عُودُوا إِلَى

خَيْرِ الْمَدَرِي

دار الأمان
اسكندرية

تأليف
محمد محمد رشيد عبد الفتاح
عفا الله عنه

عُودُوا إِلَى

خَيْرِ الْمَدَارِي

إِعْدَادُ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِسَائِرِ الْمُسْلِمِينَ

دار الأمان

للطباعة والنشر والتوزيع

إسطنبول - ٥٤٥٧٧٦٦

دار الحقيقة

للطباعة والنشر والتوزيع
إسطنبول - ٥٤٥٧٧٦٦

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى، وسلام على عباده الذين اصطفى،
لا سيما عبده المصطفى، وآله المستكملين الشرفا.

أما بعد: فبين يديك - أخي المسلم - تنبيهات وفوائد
تمس الحاجة إلى بيانها، تتعلق بمخالفاتٍ للسنة تتكرر في شهر
رمضان المعظم بصورة موسمية، والمؤلم في هذا الأمر أنها
تعدت العوام، وتسربت إلى طلبة العلم من أهل السنة، مع
أنهم الذين تنعقد عليهم الآمال أن يحرسوا السنة، ويحملوها
إلى الأمة نقية خالية من أي شائبة، وقد جمعت شواردها،
وألفت بين متفرقها من كلام أهل العلم والحديث، في القديم
والحديث، سائلاً الله عز وجل أن ينفع بها من تبلغه، وأن يردّنا
إلى هَدْيٍ مَن هديهِ خيرُ الهدي ﷺ رداً جميلاً، وأن يُتِمَّ علينا
المنة، بالوفاء على الإسلام والسنة، والحمد لله رب العالمين.

محمد بن أحمد بن إسماعيل المقدّم

الإسكندرية في

السبت ٤ شعبان ١٤٢٥ هـ.

الموافق ٢٠٠٤/٩/١٨ م.

المطلب الأول

استحباب البكاء عند تلاوة القرآن المجيد

قال الله تعالى في سياق الثناء على الأنبياء عليهم السلام:
﴿إِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ [مريم: ٥٨].

وعن عبد الأعلى التيمي قال: «إِنْ مَنْ أُوتِيَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَبْكِهِ لَخَلِيقٌ أَنْ لَا يَكُونَ أُوتِيَ عِلْمًا يَنْفَعُهُ، لِأَنَّ اللَّهَ نَعَتَ الْعُلَمَاءِ فَقَالَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ يَخْرُونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا﴾ وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبَّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبَّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٨﴾ وَيَخْرُونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾

[الإسراء: ١٠٧-١٠٩] (١).

وُيُرَوَّى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «إِذَا قَرَأْتُمْ سُجْدَةَ ﴿سُبْحَانَ﴾» (٢) فَلَا تَعْجَلُوا بِالسُّجُودِ حَتَّى تَبْكُوا، فَإِنْ لَمْ تَبْكْ عَيْنُ أَحَدِكُمْ؛ فَلْيَبْكْ قَلْبُهُ» (٣).

(١) «جامع البيان» للطبري (٨/ ١٦٥).

(٢) أي التي في سورة الإسراء.

(٣) «الإحياء» (١/ ٥٠٢).

وقال تعالى منكرًا على المشركين: ﴿أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ﴿٥٩﴾ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ﴿٦٠﴾ وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ ﴿٦١﴾﴾ [النجم: ٥٩-٦١].

وعن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي، وفي صدره أزيز كأزيز المرجل من البكاء»^(٢).

وعن عطاء قال: دخلت أنا وعبيد بن عمير على عائشة رضي الله عنها فقال عبيد بن عمير: حدثنا بأعجب شيء رأيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبكت، وقالت: قام ليلة من الليالي، فقال: «يا عائشة ذريني أتعبد لربي»، قالت: قلت: والله إني لأحب قربك، وأحب ما يسرك، قالت، فقام فتطهر، ثم قام يصلي، فلم يزل يبكي حتى بل حجره، ثم بكى، فلم يزل يبكي حتى بل الأرض، وجاء بلال يؤذنه بالصلاة، فلما رآه يبكي، قال: يا رسول الله تبكي، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما

(١) سامدون: غافلون لاهون عنه، وعن تدبره.

(٢) رواه أبو داود رقم (٩٠٤)، والترمذي في «الشمال» رقم (٢٧٦) ص (١٦٩)، والنسائي (١٣/٣)، وصححه النووي، وأزيز المرجل: غليانه.

تأخر؟ قال «أفلا أكون عبداً شكوراً، لقد نزلت الليلة آيات وبل لمن قرأها ولم يتفكر فيها: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾»^(١) [الآيات [ال عمران: ١٩٠-٢٠٠].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ، وَلَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ»^(٢).

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا^(٣) النَّارُ: عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٤).

-
- (١) صححه الألباني في «الصحيحة»، وعزاه إلى أبي الشيخ، وابن حبان في «صحيحة».
- (٢) رواه الترمذي (٢٣١١)، وقال: «حسن صحيح»، والنسائي (١٢/٦)، والحاكم (٢٦٠/٤)، وصححه، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في «تحقيق المشكاة» رقم (٣٨٢٨).
- (٣) قال في «تحفة الأحوذى»: قوله: «عينان لا تمسهما النار» أي: لا تمس صاحبهما، فعبر بالجزء عن الجملة، وعبر بالمس إشارة إلى امتناع ما فوقه بالأولى) اهـ. (٢٦٩/٥).
- (٤) رواه الترمذي (١٦٣٩)، وحسنه الحافظ في «الفتح» (٨٣/٦).

وعن أبي أمامة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ فِطْرَتَيْنِ وَآثَرَيْنِ: فِطْرَةٌ مِنْ دُمُوعٍ فِي حَشِيَّةِ اللَّهِ، وَفِطْرَةٌ دَمٌ تُهْرَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْآثَرَانِ: فَآثَرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَآثَرٌ فِي فَرِيضَةٍ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ» (١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِئْنُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينَهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ» (٢).

وعن عبد الله بن عبيدة، أن نفراً اجتمعوا في حجرة صفية بنت حُيَيٍّ زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكروا الله وتلوا القرآن وسجدوا، فنادتهم صفية: هذا السجود وتلاوة القرآن، فأين البكاء (٣) .

(١) رواه الترمذي (١٦٣٩)، وحسنه في «تحقيق المشكاة» رقم (٣٨٣٧).

(٢) رواه البخاري (١٤٣/٢)، ومسلم رقم (١٠٣١).

(٣) «حلية الأولياء» (٥٥/٢).

ولما اشتد مرض رسول الله ﷺ قال: «مروا أبا بكر فليصل بالناس»، قالت عائشة رضي الله عنها: «إن أبا بكر رجل رقيق، إذا قرأ القرآن لا يملك دمه» وفي رواية: «إنه رجل أسيف^(١)، إذا قام مقامك لم يستطع أن يصلي بالناس، ولم يُسمع الناس من البكاء»^(٢) الحديث.

وفي خبر ابن الدُّغَّة: «أن أبا بكر رضي الله عنه ابتنى مسجداً بفناء دار ابن الدغنة، وكان يصلي فيه، ويقرأ القرآن، فيتقذف عليه نساء المشركين وأبناؤهم، وهم يعجبون منه، وينظرون إليه، وكان أبو بكر رجلاً بكاء لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن» انتهى محل الشاهد منه^(٣).

وقال علقمة بن وقاص: (صليت خلف عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقرأ سورة يوسف، فكان إذا أتى على ذكر

(١) أسيف: رقيق القلب، بكاء.

(٢) رواه الإمام أحمد (٢١٠/٦)، والبخاري رقم (٦٧٨، ٦٧٩، ٣٣٨٥)، ومسلم رقم (٤١٨)، والنسائي (٩٩/٢).

(٣) رواه الإمام أحمد (١٩٨/٦)، والبخاري برقم (٣٩٠٥).

يوسف سمعت نسيجه من وراء الصفوف»^(١).

وقال القاسم بن محمد: «كنت إذا غدوت أبدأ بيت عائشة رضي الله عنها فأسلم عليها، فغدوت يوماً فإذا هي قائمة تُسَبِّح^(٢)، وتقرأ: ﴿فَمَنْ اللّٰهُ عَلَيْنَا وَوَقَانَا عَذَابَ السَّمُومِ﴾ [الطور: ٢٧]، وتدعو، وتبكي، وتردها، فقامت حتى مللت القيام، فذهبت إلى السوق لحاجتي، ثم رجعت، فإذا هي قائمة تصلي وتبكي»^(٣).

وعن مسروق قال: قال رجل من أهل مكة: هذا مقام تميم الداري، لقد رأيته ذات ليلة حتى أصبح أو قُرب أن يُصبح، يقرأ آية من كتاب الله، ويركع، ويسجد، ويبكي: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾^(٤) [الباقية: ٢١].

وقال بشير: «بُتُّ عند الربيع بن خثيم ذات ليلة، فقام

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/١٤).

(٢) أي: تصلي.

(٣) «السمط الثمين» ص (٩٠).

(٤) «الإصابة» لابن حجر (١/١٨٤)، وصحح إسناده إلى مسروق.

يصلي، فمر بهذه الآية، فمكث ليلته حتى أصبح، ما جاوز هذه الآية إلى غيرها ببكاء شديد»^(١).

وقال إبراهيم بن الأشعث: كثيرًا ما رأيت الفضيل بن عياض يردد من أول الليل إلى آخره هذه الآية ونظيرها، ثم يقول: «ليت شعري! من أي الفريقين أنت؟»^(٢).

قال القرطبي رحمه الله: «وكانت هذه الآية تسمى مَبْكَاةَ العابدين، لأنها محكمة»^(٣).

وعن الحسن قال: «لم يزل الناس على ذلك، يبيكون عند الذكر وقراءة القرآن»^(٤).

وروى خالد بن معدان، عن كعب الأحبار قال: «لأن أبكي من خشية الله أحب إليّ من أن أتصدق بوزني ذهبًا»^(٥).

(١) «حلية الأولياء» (٢/ ١١٢).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (١٦/ ١٦٦).

(٣) «السابق».

(٤) «الرفقة والبكاء» لابن أبي الدنيا رقم (١٠١).

(٥) «سير أعلام النبلاء» (٣/ ٤٩٠).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «ينبغي لحامل القرآن أن يُعرف بلبيله إذا الناس نائمون، وبنهاره إذا الناس يفطرون، وبحزنه إذا الناس يفرحون، وببكائه إذا الناس يضحكون، وبصمته إذا الناس يخلطون، وبخشوعه إذا الناس يمتثلون، وينبغي لحامل القرآن أن يكون باكيًا محزونًا، حكيماً حليماً، عليماً سَكِينًا، ولا ينبغي لحامل القرآن أن يكون جافياً، ولا غافلاً، ولا صَخَابًا ولا صَيَّا حًا، ولا حديدًا»^(١).

وعن الحسن قال: «إن كان الرجل لقد جمع القرآن وما يشعر به جاره، وإن كان الرجل لقد فقه الفقه الكثير وما يشعر به الناس، وإن كان الرجل ليصلي الصلاة الطويلة في بيته وعنده الزُّور»^(٢) وما يشعرون به، ولقد أدركنا أقوامًا ما كان على ظهر الأرض من عمل يقدرّون على أن يعملوه في سر فيكون علانية أبدًا، ولقد كان المسلمون يجتهدون في الدعاء، وما يُسمع لهم صوت، إن كان إلا همسًا بينهم وبين ربهم عز وجل،

(١) «مصنف ابن أبي شيبة» (٢٣١ / ٧) رقم (٣٥٥٧٣)، و«حلية الأولياء» (١٣٠ / ١).

(٣) الزُّور: جمع زائر.

ذلك أن الله تعالى عز وجل يقول: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥]، وذلك أن الله تعالى ذكر عبداً صالحاً، ورضي قوله، فقال: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾ [مريم: ١٣]^(١).

وكان حسان بن أبي سنان يحضر مجلس مالك بن دينار، فإذا تكلم مالك بكى حسان حتى يبل ما بين يديه، لا يُسمع له صوت^(٢).

وعن القاسم بن محمد قال: كنا نسافر مع ابن المبارك فكثيراً ما كان يخطر ببالي، فأقول في نفسي: «بأي شيء فُضِّل هذا الرجل علينا حتى اشتهر في الناس هذه الشهرة: إن كان يصلي إنا لنصلي، وإن كان يصوم إنا لنصوم، وإن كان يغزو إنا لنغزو، وإن كان يحج إنا لنحج؟!»

قال: فكنا في بعض مسيرنا في طريق الشام ليلة نتعشى في بيت، إذ طفق السراج، فقام بعضنا فأخذ السراج، وخرج يستصبح، فمكث هنيهة ثم جاء بالسراج، فنظرت إلى وجه

(١) «الزهد والرقائق» لابن المبارك رقم (١٤٠).

(٢) «صفة الصفوة» (٣/ ٣٣٩).

ابن المبارك وحليته قد ابتلت من الدموع، فقلت في نفسي: «بهذه الخشية فُضِّلَ هذا الرجل علينا، ولعله حين فقد السراج، فصار إلى ظلمة؛ ذكر القيامة»^(١).

وعن عاصم قال: كان أبو وائل إذا صلى في بيته نشج^(٢) نشيجًا، ولو جُعِلَتْ له الدنيا على أن يفعل ما فعله، وقد كان أيوبُ السَّخْتِيَانِي إذا غلبه البكاء قام^(٣).

وقال خادم الإمام محمد بن أسلم الطوسي: «سمعتَه يحلف كذا وكذا مرة أن لو قدرت أن أتطوع حيث لا يراني ملكاي لفعلت، ولكن لا أستطيع ذلك»^(٤).

وكان إبراهيم التيمي يقول: «المخلص من يكتُم حسناته كما يكتُم سيئاته»^(٥).

وقال الحسن البصري: «إن كان الرجل ليجلس

(١) «صفة الصفوة» (٤/ ١٢١).

(٢) نشج الباكي نشيجًا ونشيجًا: تردد البكاء في صدره من غير انتحاب.

(٣) «تلييس إبليس» ص (٢٠٢).

(٤) «حلية الأولياء» (٩/ ٢٤٣).

(٥) «تنبيه المغترين» ص (٢٧).

المجلس، فتجيئه عبرته فيردها، فإذا خشي أن تسبقه قام» (١).

قال القرطبي رحمه الله تعالى عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [المائدة: ٨٣].

«وهذه أحوال العلماء ييكون ولا يصعقون، ويسألون ولا يصيحون، ويتحازنون ولا يتماوتون، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣]، وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]» (٢).

وقال في تفسير آية الأنفال هذه: «وصف الله تعالى المؤمنين في هذه الآية بالخوف والوجل عند ذكره، وذلك لقوة إيمانهم ومراعاتهم لربهم، وكأنهم بين يديه، ونظير هذه الآية: ﴿وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ﴾ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ».

(١) «الزهد» للإمام أحمد ص (٢٦٢).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (٦/ ٢٥٨ - ٢٥٩).

وقال: ﴿وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ﴾، فهذا يرجع إلى كمال المعرفة وثقة القلب، والوجل: الفرع من عذاب الله، فلا تناقض.

وقد جمع الله بين المعنيين في قوله: ﴿اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ أي: تسكن نفوسهم من حيث اليقين إلى الله، وإن كانوا يخافون الله، فهذه حالة العارفين بالله، الخائفين من سطوته وعقوبته؛ لا كما يفعل جهال العوام، والمبتدعة الطغام^(١) من الرعيق والزئير، ومن النُّهاق الذي يشبه نُهاق الحمير.

فيقال لمن تعاطى ذلك، وزعم أن ذلك وجد وخشوع: لم تبلغ أن تساوي حال الرسول ﷺ ولا حال أصحابه رضي الله عنهم في المعرفة بالله، والخوف منه، والتعظيم لجلاله، ومع ذلك فكانت حالهم عند المواعظ الفهم عن الله، والبكاء خوفاً من الله، ولذلك وصف الله أحوال أهل المعرفة عند سماع ذكره

(١) الطغام: أراذل الناس وأوغادهم.

وتلاوة كتابه، فقال: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُنَّا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [المائدة: ٨٣]، فهذا وصف حالهم وحكاية مقالهم، ومن لم يكن كذلك فليس على هديهم، ولا على طريقته؛ فمن كان مستنًا فليستنَّ، ومن تعاطى أحوال المجانين والجنون فهو من أحسنهم حالًا، والجنون فنون.

روى مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن الناس سألوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى أخفوه^(١) في المسألة، فخرج ذات يوم فصعد المنبر، فقال: «سلوني، لا تسألوني عن شيء إلا بيته لكم ما دمتُ في مقامي هذا»، فلما سمع ذلك القومُ أَرَمُوا^(٢) ورهبوا أن يكون بين يدي أمرٍ قد حضر، قال أنس: فجعلت ألتفت يمينًا وشمالًا فإذا كل إنسان لافُّ رأسه في ثوبه ييكى، وذكر الحديث.

وروى الترمذي وصححه عن العرياض بن سارية رضي الله عنه

(١) أي: أكثروا عليه، وأخفى في السؤال، وألحف بمعنى ألح.

(٢) أَرَمَ الرجلُ إرماتًا: إذا سكت، فهو مُرِمٌّ «النهاية» (٢/ ٢٦٧).

قال: «وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعَيُونَ، وَوَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ» الحديث، ولم يقل: زعقنا، ولا رقصنا، ولا زَفَنَّا^(١) ولا قمنا^(٢).

وعن جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَمَعَ؛ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يَرَانِي؛ يَرَانِي اللَّهُ بِهِ»^(٣).

وعن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَمِعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ؛ سَمِعَ اللَّهُ مَسَامِعَ خَلْقِهِ، وَصَغْرَهُ، وَحَقْرَهُ»^(٤).

(١) زَفَنَ (من باب ضرب): رقص، وأصله الدفع الشديد، والضرب بالأرجل، كما يفعل الراقص.

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (٣٦٥-٣٦٦/٧).

(٣) رواه البخاري (٢٨٧/١١)، ومسلم (٢٩٨٧)، وابن ماجه (٤٢٠٧).

(٤) رواه الإمام أحمد (٦٥٠٩، ٦٩٨٦، ٧٠٨٥)، والطبراني في «الكبير»، وصححه المنذري ثم الألباني في «صحيح الترغيب» (١١٧/١).

فائدة: (والفرق بين الرياء والسمعة أن الرياء: هو العمل لرؤية الناس، والسمعة: العمل لأجل سماعهم، فالرياء يتعلق بحاسة البصر، والسمعة بحاسة السمع.

فالتسميع على هذا لا يكون إلا في الأمور التي تُسمع كقراءة القرآن،

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «رُبَّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ، وَرُبَّ قَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلَّا ^(١) السَّهَرُ» .

قال ابن الجوزي - رحمه الله تعالى - : « وقد لبَّس - يعني إبليس - على قوم من المتعبدين، وكانوا ييكون والناس حولهم، وهذا قد يقع عليه، فلا يمكن دفعه، فمن قدر على ستره، فأظهره فقد تعرَّض للرياء ^(٢) » .

وعن محمد بن زياد قال: رأيت أبا أمامة رضي الله عنه أتى على رجل في المسجد، وهو ساجد يبكي في سجوده، ويدعو ربه،

وذكر الله تعالى، ونحو ذلك.

إلا أن العز بن عبد السلام يرى أن المراد بالتسميع هو أن يحدث المرء غيره بما يفعله من الطاعات التي لم يطلع عليها ذلك الغير، أما الرياء فهي الطاعة التي يُظهرها الفاعل كي يراها الناس) اهـ. من «مقاصد المكلفين» ص (٤٣٧).

^(١) رواه الإمام أحمد (٤٤١/٢)، وابن ماجه (صحيح ابن ماجه رقم ١٣٧١)، واللفظ له، والدارمي (٣٠١/٢).

^(٢) «تلبس إبليس» ص (٢٠٣).

فقال أبو أمامة: أنت أنت! لو كان هذا في بيتك؟!»

وعن أبي حازم قال: «مَرَّ ابن عمر رضي الله عنهما برجل ساقط من العراق، فقال: ما شأنه؟ فقالوا: إذا قُرئ عليه القرآن يصيبه هذا، قال: إنا لنخشى الله عز وجل، وما نسقط» (١).

عن عمران بن عبد العزيز، قال: سمعت محمد بن سيرين، وسئل عن يستمع القرآن فيصعق، فقال: «ميعاد ما بيننا وبينهم أن يجلسوا على حائط، فيقرأ عليهم القرآن من أوله إلى آخره، فإن سقطوا فهم كما يقولون» (٢).

وعن الحسن أنه وعظ يوماً، فتنفس رجل في مجلسه، فقال الحسن: «إن كان لله تعالى فقد شهرت نفسك، وإن كان لغير الله فقد هلك» (٣).

ولأن الرياء كالزجاج يشف عما وراءه، فسرعان ما يُفتَضَح المرائي، ويعامل بنقيض قصده:

(١) «السابق» ص (٣٥٩).

(٢) «السابق» ص (٣٦١-٣٦٢).

(٣) «السابق» ص (٣٦٢).

روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: «من تزين بها ليس فيه شانه الله»^(١).

وحكى الأصمعي أن أعرابياً صلى فأطال، وإلى جانبه قوم، فقالوا: ما أحسن صلاتك! فقال: «وأنا مع ذلك صائم». فقال أعرابي حاضر المجلس:

صَلَّى فَأَعْجَبَنِي، وَصَامَ فَرَابَنِي نَحَّ الْقُلُوصَ عَنِ الْمَصْلِيِّ الصَّائِمِ^(٢)
وقال ابن الجوزي أيضاً:

«ومن أعجب ما رأيت فيهم أن رجلاً كان يصلي بالناس صلاة الصبح يوم الجمعة، ثم يلتفت فيقرأ المعوذتين، ويدعو بدعاء الختمة ليعلم الناس أني قد ختمت الختمة، وما هذه طريقة السلف، فإن السلف كانوا يسترون عبادتهم، وكان عمل الربيع بن خثيم كله سرّاً، فربما دخل عليه الداخل وقد نشر المصحف، فيغطيه بثوبه، وكان أحمد بن حنبل يقرأ القرآن

(١) «تلخيص الحبير» (٢/١٩٦).

(٢) «أدب الدنيا والدين» ص (٩٥).

كثيراً، ولا يُدْرَى متى يُخْتَم»^(١).

تنبيه:

[البكاء عند تلاوة القرآن وسماعه ليس هو مقصوداً لذاته، ولا هو المراد في الأصل، إنما المقصود حضور القلب وتدبره لما يتلو ويسمع، فيُحْدِثُ له ذلك إيماناً و يقيناً، ورغبة ورهبة، ومحبة وشوقاً، توجب له هذه الأمور خضوعاً وخشوعاً، وذلاً وانكساراً، يصاحب ذلك رقة وبكاء.

فهذا البكاء يُمَدَحُ ويُثْنَى على صاحبه، لا البكاء المجرد عن السبب الذي ذكرْتُ، العاري عن الخشوع الذي وصفتُ، ولا البكاء المتكلف أو الذي يُراد به وجه الخلق.

ولقد رأيت كثيراً من القراء خاصة من أئمة المساجد يتصنعون البكاء، ويتكلفونه إلى الغاية، فتجد الواحد منهم يستجلب البكاء ويستخرجه من رأسه قسراً، ضد ما كان عليه السلف رحمهم الله: يكظمونه ويُرْدُّونه ما استطاعوا.

وينبغي للقارئ إذا كان مع الناس أن يُخْفِيَ بكاءه ما

(١) «تلبیس إبلیس» ص (٢٠٣).

استطاع، وإذا كان وحده فليبك ما شاء، لكن لا يُحدِّث به بعد.
ولقد رأيت من الأئمة من يتجهز للبكاء قبل الصلاة!
ورأيت من يُقدِّم الإمام إلى الصلاة، ويقول له: ابكِ
يا شيخ!

ورأيت من يبكي أثناء الفاتحة في الركعة الأولى؟! بل إن
بعضهم لتخرج منه تكبيرة الإحرام مخنوقة من البكاء!
ما هكذا كان السلف! كانوا يبكون في مواضع البكاء،
ويكون غلبة لا تصنعًا، ويكون لما تحدّثه الآيات في قلوبهم
من الخشوع والرقّة، لا يكون رياء وسمعة.
ولقد رأيت من لا تكاد تفهم قراءته لكثرة بكائه.
والله لو كان هذا غلبة لعذرناه إذا أحسن قراءة الفاتحة،
لكن هو التكلف!

إنه ليبكي إذا قرأ آيات الوعيد، ويبكي إذا قرأ آيات
الرجاء، ويبكي إذا قرأ آيات الطلاق، ويبكي إذا قرأ آيات
الميراث! ^(١)

(١) لا عجب في أن يبكي القارئ من كل آي القرآن الكريم خشوعًا

إن هذا يذكرني بحكاية هي كالطرفة، رأيته في «أخبار الحمقى» لابن الجوزي، قال رحمه الله: عن أبي عثمان الجاحظ قال: أخبرني يحيى بن جعفر قال: كان لي جار من أهل فارس، وكان طَوَالَ الليل يبكي، فأنبهني ذات ليلة بكأوه ونحيبه، وهو يشهق، ويضرب على رأسه وصدره، ويُردد آية من كتاب الله تعالى، فلما رأيت ما نزل به؛ قلت: لأسمعن هذه الآية التي قَتَلْتُ هذا، وأَذْهَبْتُ نومي، فَتَسَمَّعْتُ عليه، فإذا الآية: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى﴾ اهـ.

وصليت مرة خلف بعضهم ففناح طوال الصلاة، وبعض من خلفه يبكون، ويتكلمون بالدعاء والنياحة والتأوهات في الصلاة وأثناء القراءة!! ويخرجون المناديل من جيوبهم، ويمسحون وجوههم، ويتحركون هكذا وهكذا. [١١] اهـ.

وتعظيمًا لأنه كلام الله تعالى، وإنما النكير على المرائي ببكائه أيًا كان موضوع الآيات الكريمة.

(١) يتصرف من كتاب «دموع القراءة» لمؤلفه محمد شومان الرملي ص (٨) - (١١).

قال ابن الجوزي: «إن أول الوجدِ انزعاج في الباطن، فإن كَفَّ الإنسانُ نفسه كي لا يُطْلَعَ على حاله يئس الشيطان منه، فبعد عنه، كما كان أيوب السخيتاني إذا تحدث فرق قلبه مسح أنفه، وقال: «ما أشد الزكام!»، وإن أهمل الإنسان نفسه، ولم يبال بظهور وجده، أو أحب اطلاع الناس على نفسه نفخ فيه الشيطان، فانزعج على قدر نفخه»، ثم روى ابن الجوزي بسنده إلى ابن أخي زينب، عن امرأة عبد الله قالت: جاء عبد الله ذات يوم وعندي عجوز ترقيني من الحُمرة، فأدخلتها تحت السرير، قالت: فدخل فجلس إلى جنبي، فرأى في عنقي خيطاً، فقال: «ما هذا الخيط؟» قلت: «خيط رُقي لي فيه رقية»، فأخذه، وقطعه، ثم قال: إن آل عبد الله لأغنياء عن الشرك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن في الرقي والتائم والتولة^(١) شرّاً»، قالت: فقلت له: لم تقول هذا، وقد كانت عيني تقذف، وكنت أختلف إلى فلان اليهودي يرقئها، فكان إذا رقاها سكنت، قال: إنما ذاك من عمل الشيطان، كان ينخسها

(١) التولة: ضرب من السحر، يحجب المرأة إلى زوجها.

بيده، فإذا رقيتها كفّ عنها، إنما كان يكفيك أن تقولي كما قال رسول الله ﷺ: «أذهب الباس ربّ الناس، اشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً»^(١) اهـ.^(٢)

كانت قلوب الصحابة رضي الله عنهم أصفى القلوب، وما كانوا يزدون عند الوجد على البكاء والخشوع:

عن حصين بن عبد الرحمن، قال: قلت لأسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها: كيف كان أصحاب رسول الله ﷺ عند قراءة القرآن؟ قالت: كانوا كما ذكرهم الله، أو كما وصفهم عز وجل: تدمع عيونهم، وتتشعر جلودهم، فقلت لها: إن ههنا رجالاً إذا قرئ على أحدهم القرآن غشي عليه، فقالت: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم»^(٣).

وعن أبي عيسى قال: ذهبت إلى عبد الله بن عمر، فقال

(١) «تلبيس إبليس» ص (٣٦٣).

(٢) رواه الإمام أحمد (٣٨١/١)، وأبو داود (٣٨٨٣)، وابن ماجه (٣٥٣٠)، والحاكم (٤١٧-٤١٨)، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في «الصحيحة» رقم (٣٣١).

(٣) «السابق» ص (٣٥٩).

أبو السوار: يا أبا عبد الرحمن إن قومًا عندنا إذا قرئ عليهم القرآن يركض أحدهم من خشية الله، قال: كذبت، قال: بلى ورب هذه البنية^(١)، قال: «ويحك إن كنت صادقًا، فإن الشيطان ليدخل جوف أحدهم، والله ما هكذا كان أصحاب محمد ﷺ»^(٢).

وعن عبد الكريم بن رشيد قال: كنت في حلقة الحسن، فجعل رجل يبكي، وارتفع صوته، فقال الحسن: «إن الشيطان ليُبكي هذا الآن»^(٣).

فإن قال قائل: فنفرض أن الكلام فيمن اجتهد في دفع الوجد، فلم يقدر عليه، وغلبه الأمر، فمن أين يدخل الشيطان؟

فالجواب: أنا لا ننكر ضعف بعض الطباع عن الدفع، إلا أن علامة الصادق أنه لا يقدر على أن يدفع، ولا يدري ما

(١) أي الكعبة المشرفة، وكانت تُدعى بنية إبراهيم عليه السلام، لأنه بناها، وقد كثر قسّمهم ربّ هذه البنية.

(٢) «السابق» ص (٣٦٤).

(٣) «السابق» ص (٣٦٢).

يجري عليه، فهو من جنس قوله عز وجل: ﴿وَاخْرَجْنَا مُوسَىٰ صَغِيرًا﴾ [الأعراف: ١٤٣].

فإن قيل: فهل في حق المخلص نقص بهذه الحالة الطارئة عليه؟

قيل: نعم، من وجهين:

أحدهما: أنه لو قوي العلمُ أمسك.

والثاني: أنه قد خولف به طريق الصحابة والتابعين،
ويكفي هذا نقصاً^(١).



حكم البكاء في الصلاة^(١)

يرى الحنفية أن البكاء في الصلاة إن كان سببه ألماً أو مصيبة فإنه يُفسد الصلاة، لأنه يعتبر من كلام الناس، وإن كان سببه ذكر الجنة أو النار فإنه لا يفسدها، لأنه يدل على زيادة الخشوع، وهو المقصود في الصلاة، فكان في معنى التسبيح أو الدعاء. ويدل على هذا حديث الرسول ﷺ «أنه كان يصلي بالليل، وله أزيز كأزيز المرجل من البكاء»^(٢).

وعن أبي يوسف أن هذا التفصيل فيما إذا كان على أكثر من حرفين، أو على حرفين أصليين، أما إذا كان على حرفين من حروف الزيادة، أو أحدهما من حروف الزيادة والآخر أصلي؛ فلا تفسد في الوجهين معاً، وحروف الزيادة عشرة يجمعها قولك: أمان وتسهيل^(٣).

(١) «الموسوعة الفقهية» (٨/ ١٧٠-١٧١).

(٢) حديث: «كان يصلي بالليل وله أزيز...» أخرجه أبو داود (١/ ٥٥٧ - ط. عزت عبيد دعاس)، والنسائي (٣/ ١٣ - ط. المكتبة التجارية)، وصححه الألباني.

(٣) «تبين الحقائق» (١/ ١٥٥، ١٥٦) ط. دار المعرفة، و«فتح القدير» (١/ ٢٨١، ٢٨٢) - ط. دار صادر.

وحاصل مذهب المالكية في هذا: أن البكاء في الصلاة إما أن يكون بصوت، وإما أن يكون بلا صوت، فإن كان البكاء بلا صوت؛ فإنه لا يبطل الصلاة، سواء أكان بغير اختيار، بأن غلبه البكاء تخشعاً أو لمصيبة، أم كان اختيارياً ما لم يكثر ذلك في الاختياري.

وأما إذا كان البكاء بصوت، فإن كان اختيارياً فإنه يبطل الصلاة، سواء كان لمصيبة أم لتخشع، وإن كان بغير اختياره، بأن غلبه البكاء تخشعاً لم يبطل؛ وإن كثر، وإن غلبه البكاء بغير تخشع أبطل^(١).

هذا، وقد ذكر الدسوقي أن البكاء بصوت، إن كان لمصيبة أو لوجع من غير غلبة أو لخشوع فهو حينئذ كالكلام، يفرق بين عمدته وسهوه، أي فالعمد مبطل مطلقاً، قل أو كثر، والسهو يبطل إن كان كثيراً، ويسجد له إن قل^(٢).

(١) «حاشية الشيخ علي العدوي على مختصر خليل»، وهي بهامش الخرشي (١/ ٣٢٥)، ط. دار صادر، و«جواهر الإكليل» (١/ ٦٣)، و«مواهب الجليل» (٢/ ٣٣).

(٢) «حاشية الدسوقي على الشرح الكبير» (١/ ٢٨٤) - ط. دار الفكر.

وأما عند الشافعية، فإن البكاء في الصلاة على الوجه الأصح إن ظهر به حرفان فإنه يبطل الصلاة، لوجود ما ينافيها، حتى وإن كان البكاء من خوف الآخرة. وعلى مقابل الأصح: لا يبطل لأنه لا يسمى كلامًا في اللغة، ولا يفهم منه شيء، فكان أشبه بالصوت المجرد^(١).

وأما الحنابلة فإنهم يرون أنه إن بان حرفان من بكاء، أو تأوه خشية، أو أنين في الصلاة لم تبطل، لأنه يجري مجرى الذكر، وقيل: إن غلبه وإلا بطلت، كما لو لم يكن خشية، لأنه يقع على الهجاء، ويدل بنفسه على المعنى كالكلام، قال أحمد في الأنين: إذا كان غالبًا أكرهه، أي من وجع، وإن استدعى البكاء فيها؛ كرهه كالضحك، وإلا فلا^(٢).

وقال شيخ الإسلام ما مختصره: «وما يحصل عند الذكر المشروع من البكاء، ووجل القلب، واقشعرار الجسوم؛ فمن

(١) «نهاية المحتاج» (٢/٣٤)، و«حاشية قليوبي وعميرة» (١/١٨٧)،

و«مغني المحتاج» (١/١٩٥).

(٢) «الفروع» (١/٣٧٠، ٣٧١).

أفضل الأحوال التي جاء بها الكتاب، أما الاضطراب الشديد والغشي والصَّيْحَانُ^(١)؛ فإن كان صاحبه لم يعلم ما هو عليه لم يُلَمَّ، وسببه قوة الوارد مع ضعف القلب، والقوة والتمكن أفضل، كما هو حال النبي ﷺ وأصحابه، وأما السكون قسوة وجفاء؛ فهذا مذموم^(٢) اهـ.

وقد سئل الإمام المجدد عبد العزيز بن باز - قدس الله روحه، ونور ضريحه - عن ظاهرة ارتفاع الأصوات بالبكاء. فأجاب رحمه الله تعالى:

«لقد نصحت كثيراً من اتصل بي بالحدز من هذا الشيء، وأنه لا ينبغي، لأن هذا يؤذي الناس، ويشق عليهم، ويشوش على المصلين وعلى القارئ، فالذي ينبغي للمؤمن أن يحرص على أن لا يُسمع صوته بالبكاء، وليحدز، فإن الشيطان قد يحره إلى الرياء، فينبغي له أن لا يؤذي أحداً بصوته، ولا يشوش عليهم، ومعلوم أن بعض الناس ليس ذلك باختياره، بل

(١) الصَّيْحَان، محركة: الصوت بأقصى الطاقة.

(٢) «مختصر الفتاوى المصرية» ص (١٠٠).

يغلب عليه من غير قصد، وهذا معفو عنه إذا كان بغير اختياره، فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه كان إذا قرأ، يكون لصدره أزيز كأزيز المرجل من البكاء، وجاء في قصة أبي بكر رضي الله عنه أنه كان إذا قرأ لا يسمعُ الناسَ من البكاء، وجاء عن عمر رضي الله عنه يُسمعُ نَشِيجُهُ من وراء الصفوف، ولكن هذا ليس معناه أنه يعتمد رفع صوته بالبكاء، وإنما شيء يغلب عليه من خشية الله عز وجل، فإذا غلبه البكاء من غير قصد؛ فلا حرج» اهـ.

وسئل - رحمه الله تعالى - عن حكم ترديد الإمام لبعض آيات الرحمة أو العذاب؟

فأجاب:

«لا أعلم في هذا بأساً لقصد حث الناس على التدبر والخشوع والاستفادة، فقد روي عنه عليه الصلاة والسلام أنه ردد قوله تعالى: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨] ردها كثيراً عليه الصلاة والسلام.

فالحاصل أنه إذا كان لقصدٍ صالح، لا لقصد الرياء؛ فلا مانع من ذلك، لكن إذا كان يرى أن ترديده لذلك قد

يزعجهم، ويحصل به أصوات مزعجة من البكاء، فترك ذلك
أولى حتى لا يحصل تشويش^(١)، أما إذا كان ترديد ذلك لا
يترتب عليه إلا خشوع وتدبر وإقبال على الصلاة، فهذا كله
خير^(٢) اهـ.



(١) وقد قال ﷺ: «ألا إن كلكم مناج ربه، فلا يؤذِن بعضهم بعضاً، ولا
يرفع بعضهم على بعض في القراءة» أو قال: في الصلاة، رواه أبو داود
رقم (١٣٣٢)، ففيه نهي المصلي عن أذية إخوانه بكل ما يشوش عليهم
في الصلاة.

(٢) نقله عن سباحته الشيخ عبد الله اللحيدان في رسالته «البكاء عند قراءة
القرآن» ص (٣٩ - ٤٠).

المطلب الثاني

الدعاء عند ختم القرآن الكريم

لم يثبت في مطلق الدعاء لختم القرآن شيء مرفوع إلى النبي ﷺ، لكنه صح من فعل أنس بن مالك رضي الله عنه، وتبعه عليه جماعة من التابعين.

فعن ثابت البناني، وقتادة، وابن عطية، وغيرهم: «أن أنس بن مالك رضي الله عنه كان إذا ختم القرآن جمع أهله وولده، فدعا لهم»^(١).

وعن الحكم بن عتيبة قال:

كان مجاهد، وعبد بن أبي لبابة، وناسٌ؛ يعرضون المصاحف، فلما كان اليوم الذي أرادوا أن يجتمعوا أرسلوا إليّ، وإلى سلمة بن كهيل، فقالوا: إنا كنا نعرض المصاحف، فأردنا

(١) رواه ابن المبارك في «الزهد» رقم (٨٠٩)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (١٠٨٧)، والدارمي في «سننه» (٤٦٨/٢).

أن نختم اليوم، فأحببنا أن تشهدونا، فإنه كان يقال: «إذا خُتم القرآن نزلت الرحمة عند خاتمته، أو حضرت الرحمة عند خاتمته»^(١).

وقال مجاهد بن جبر: «الرحمة تنزل عند ختم القرآن»^(٢).

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى:

«وقد نص الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - على الدعاء عَقِيبَ الختمة، فقال في رواية أبي الحارث:

(كان أنس إذا ختم القرآن جمع أهله وولده).

وقال في رواية يوسف بن موسى، وقد سئل عن الرجل يختم القرآن فيجتمع إليه قوم فيدعون، قال: (نعم، رأيت معمرًا يفعلُه إذا ختم)، وقال في رواية حرب: أَسْتَحِبُّ إِذَا خَتَمَ الرَّجُلُ الْقُرْآنَ أَنْ يَجْمَعَ أَهْلَهُ وَيَدْعُو»^(٣) اهـ.

(١) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (١٠٠٨٩)، والدارمي (٢/ ٤٧٠)،

وغيرهما، وأشار النووي وابن حجر إلى صحة إسناده موقوفًا.

(٢) رواه ابن أبي شيبة رقم (١٠٠٩١).

(٣) «جلاء الأفهام» ص (٢٨٨).

وعلق الألباني - رحمه الله تعالى - على قول الإمام ابن الجوزي رحمه الله تعالى: «فإني لما رُزِقْتُ شرفَ النكاح، وطلب الأولاد، ختمت ختمة»^(١) إلخ، فقال:

«يشير بذلك إلى أن الدعاء بعد ختم القرآن ترجى استجابته، وقد جاء في ذلك آثار كثيرة عن السلف الصالح، منها ما رواه ثابت البُناني عن أنس رضي الله عنه فذكره - أخرجه الدارمي بسند صحيح» اهـ.

وقال صالح بن أحمد بن حنبل: «كان أبي يختم من جمعة إلى جمعة، فإذا ختم يدعو ونؤمن»^(٢).



(١) «لفتة الكبد» ص (٧).

(٢) «سير أعلام النبلاء» (١١/٢٧٦).

دعاء ختم القرآن داخل الصلاة

ليس من السنة

لم يرد دليل عن النبي ﷺ، ولا عن أحد من صحابته رضي الله عنهم على مشروعية دعاء «ختم القرآن»^(١) في الصلاة، من إمام أو منفرد قبل الركوع أو بعده في «التراويح» أو غيرها.
ونقل المرداوي أنه قيل للإمام أحمد: «يختم في الوتر ويدعو؟»، فسهّل فيه^(٢).

وقصارى ما استدل به الإمام أحمد - رحمه الله - على استحباب الدعاء عقب الختم في صلاة التراويح قبل الركوع أنه من عمل التابعين في مكة والبصرة.

عن حذيفة رضي الله عنه قال: «كل عبادة لم يتعبد بها أصحاب رسول الله ﷺ فلا تعبدوها، فإن الأول لم يدع للآخر مقالاً، فاتقوا الله يا معشر القراء، وخذوا بطريق من كان قبلكم».

(١) واعلم أن ما اشتهر بين الناس من «دعاء ختم القرآن المنسوب إلى ابن تيمية» لم تثبت نسبته إليه، ولا يُعرف من الذي نسبته إليه.

(٢) «الإنصاف» (٢/ ١٨٥).

المطلب الثالث

دعاء القنوت^(١) في الوتر

محله: بعد قوله: «سمع الله لمن حمده، ربنا لك الحمد».
 فيجهر بدعائه، ويرفع يديه^(٢)، وَيُؤْمِنُ مَنْ خَلْفَهُ.
 صيغته:

اللهم اهْدِنِي فيمن هديتَ، وعافني فيمن عافيتَ،

(١) في مشروعية القنوت في صلاة الوتر وموضعه خلافٌ سائع، يُعذر فيه المخالف، ولا يُنكَرُ عليه، انظر: «شرح السنة» للبغوي (١٢٦/٣)، (١٣٢).

(٢) رفع اليدين في دعاء القنوت ثبت عن النبي ﷺ وبعض أصحابه رضي الله عنهم، انظر: «المسند» للإمام أحمد (١٣٧/٢)، و«معركة السنن والآثار» للبيهقي (٨٣/٢)، و«الأوسط» لابن المنذر (٢١٢/٥، ٢١٣)، و«المغني» لابن قدامة (٥٨٤/٢)، و«المجموع» للنووي (٤٩٩/٣-٥٠٠)، و«حاشية السيوطي على النسائي» (١٥٨/٣، ١٥٩)، (٢٤٩/٣).

وتولّني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، فإنك تقضي ولا يُقضى عليك، وإنه لا يذل من واليت، ولا يعز من عاديت، تباركت ربنا وتعاليت، لا منجا منك إلا إليك^(١).

وكان الصحابة رضي الله عنهم يزيدون عليه في النصف الثاني من رمضان:

اللهم قاتل الكفرة^(٢) الذين يصدّون عن سبيلك، ويكذبون رسلك، ولا يؤمنون بوعدك.
وخالف بين كلمتهم، وألق في قلوبهم الرعب، وألق عليهم رجزك وعذابك إله الحق.

(١) قال محيي السنة البغوي رحمه الله: «وإن كان إمامًا فيذكر بلفظ الجمع: اللهم اهدنا، وعافنا، وتولنا، وبارك لنا، وقنا، ولا يخص نفسه بالدعاء» اهـ. من «شرح السنة» (٣/١٢٩).

(٢) قال النووي رحمه الله: «واعلم أن المنقول عن عمر رضي الله عنه: (عذب كفرة أهل الكتاب)، لأن قتالهم ذلك الزمان مع كفرة أهل الكتاب، وأما اليوم، فالاختيار أن يقول: (عذب الكفرة) فإنه أعم، والله أعلم» اهـ. من «الأذكار» ص (٥٨).

وقد يحصل مناسبة عارضة، فيدعو لها الداعي بما يناسبها دون أن يجعله راتباً لا يجحد عنه بحال^(١)، ومن ذلك دعاء أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو:

اللهم إنا نستعينك ونستغفرك، ولا نكفرك، ونؤمن بك، ونخلع من يفجر^(٢)ك، اللهم إياك نعبد، ولك نُصلي ونسجد، وإليك نسعى ونَحْفِد^(٣)، نرجو رحمتك، ونخشى عذابك، إنَّ عذابك الجدُّ بالكفار مُلْحِق^(٤).

اللهم عَذِّبْ الكفرةَ الذين يَصُدُّونَ عن سبيلك، وَيُكذِّبُونَ رسلَكَ، وَيقاتلون أولياءك، ولا يؤمنون بوعدك؛ وخالف بين كلمتهم، وألق في قلوبهم الرعب، وألق عليهم رِجْزَكَ وعذابَكَ، إله الحق.

اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات، والمسلمين والمسلمات،

(١) ومن العلماء من قال بعمومه في الوتر، وهو مذهب الحنابلة.

(٢) يفجر: يعصيك ويخالفك.

(٣) نحفد: نسارع في طاعتك، والحفدان: السرعة، وأصل الحفد: العمل والخدمة.

(٤) مُلْحِق: أي لاحق.

وأصلح ذات بينهم، وألف بين قلوبهم، واجعل في قلوبهم
الإيمان والحكمة، وثبتهم على ملة رسول الله ﷺ، وأوزعهم أن
يؤفوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه، وانصرهم على عدوك
وعدوهم، إله الحق، واجعلنا منهم^(١).

وعن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام أن النبي ﷺ
كان يقول في آخر وتره: «اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك،
وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناء
عليك، أنت كما أثنيت على نفسك»^(٢).

(١) قال النووي - رحمه الله -: «قال أصحابنا: يستحب الجمع بين قنوت
عمر عليه السلام وبين ما سبق، فإن جمع بينهما فالأصح تأخير قنوت عمر، وفي
وجه: يستحب تقديمه، وإن اقتصر فليقتصر على الأول، وإنما يستحب
الجمع بينهما إذا كان منفردًا، أو إمام محصورين يرضون بالتطويل، والله
أعلم» اهـ. من «المجموع» (٣/٤٧٨).

(٢) رواه الإمام أحمد (١/٩٦، ١٥٠)، وأبو داود (١٤٢٧) باب القنوت
في الوتر، والترمذي رقم (٣٥٦٦) باب في دعاء الوتر، وقال: «حسن
غريب»، والنسائي (٣/٢٤٩) باب الدعاء في الوتر، وابن ماجه رقم
(١١٧٩) باب ما جاء في القنوت في الوتر، وصححه الألباني في
«الإرواء» (٢/١٧٥).

✽ يشرع الصلاة على النبي ﷺ في القنوت لثبوت ذلك عن بعض الصحابة رضي الله عنهم ^(١):

ففي حديث عروة بن الزبير ذكر إمامة أبي بن كعب الناس في صلاة التراويح في عهد عمر رضي الله عنه وفيه: وكانوا يلعنون الكفرة في النصف، يقولون: «اللهم قاتل الكفرة الذين يصدون عن سبيلك، ويكذبون رسلك، ولا يؤمنون بوعدك، وخالف بين كلمتهم، وألق في قلوبهم الرعب، وألق عليهم

ويفهم من تراجم أصحاب السنن أن محله آخر دعاء القنوت في الوتر، وقال السندي في «حاشيته على النسائي»: (قوله: «كان يقول في آخر وتره» يحتمل أنه كان يقول في آخر القيام، فصار هو من القنوت، كما هو مقتضى كلام المصنف، ويحتمل أنه كان يقول في قعود التشهد، وهو ظاهر اللفظ) اهـ. (٢٤٩/٣).

وقال في «مراقبة المفاتيح»: (في آخر وتره): أي بعد السلام منه كما في رواية، قال ميرك: وفي إحدى روايات النسائي: كان يقول إذا فرغ من صلاته، وتبوأ مضجعه) اهـ. (١٥٨/٢)، ويفهم من صنيع النووي أنه يقال بعد التسليم من الوتر كما في «الأذكار» ص (١٣١).

(١) ذكره الألباني في «صفة الصلاة» هامش ص (١٦٠). وانظر «جلاء الأفهام» ص (٥١٢-٥١٦).

رَجَزَكَ وَعَذَابَكَ إِلَهَ الْحَقِّ»، ثم يصلي على النبي ﷺ، ويدعو للمسلمين بما استطاع من خير، ثم يستغفر للمؤمنين، قال: وكان يقول إذا فرغ من لعنة الكفرة وصلاته على النبي ﷺ، واستغفاره للمؤمنين والمؤمنات ومسألته: «اللهم إياك نعبد، ولك نصلي ونسجد، وإليك نسعى ونحفد، ونرجو رحمتك ربنا، ونخاف عذابك الجَدَّ، إن عذابك لمن عاديت مُلْحَقٌ، ثم يكبر، ويهوي ساجدًا»^(١).

وعن عبد الله بن الحارث أن أبا حليلة - معاذًا - كان يصلي على النبي ﷺ في القنوت^(٢).

مقدار القنوت في الوتر:

اختلفت الرواية عن الإمام أحمد في مقدار القنوت في الوتر على ثلاث روايات:

-
- (١) رواه ابن خزيمة في «صحيحه» رقم (١١٠٠)، وصححه الألباني.
 (٢) رواه القاضي إسماعيل بن إسحق في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» رقم (١٠٧)، وقال الألباني: «إسناده موقوف صحيح»، وانظر: «قيام الليل» لابن نصر ص (١٣٦).

- بقدر سورة: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾.

- بقدر دعاء عمر رضي الله عنه.

- كيف شاء^(١).

لكنهم لا يختلفون أن القانت إذا كان إمامًا فعليه أن يتجنب التطويل الذي يشق على المأمومين، وقد قال عليه السلام لمعاذ رضي الله عنه لما شكى إليه تطويله الصلاة: «يا معاذ أفتان أنت؟ اقرأ بكذا، واقرأ بكذا»^(٢)، وقال أيضًا عليه السلام: «يا أيها الناس إن منكم منفرين، فأیکم أم الناس فليوجز، فإن من وراءه الكبير والضعيف وذا الحاجة»^(٣)، وقال عليه السلام: «أنت إمام قومك، واقدر القوم بأضعفهم»^(٤).

قال الإمام النووي - رحمه الله تعالى -: «قال البغوي:

(١) «تصحيح الدعاء» ص (٤٧٣).

(٢) زواه مسلم (٤/١٨١).

(٣) رواه البخاري (٢/١٩٧)، ومسلم (٤/١٨٤)، واللفظ له.

(٤) قال الحافظ في «الفتح»: «أخرجه أبو داود، والنسائي، وإسناده حسن»

اهـ. (٢/١٩٩).

يكره إطالة القنوت، كما يكره إطالة التشهد الأول»^(١) اهـ.

تأكد الالتزام بالمأثور عن النبي ﷺ

على الإمام- إذا قنت في صلاة الوتر- أن يتقيد بالوارد في السنة، فإن أبي فليلتزم الأدعية الجامعة من القرآن والسنة، ولا يعدل عنها إلى الأدعية المسجوعة المتكلفة، ولا المخترعة الركيكة، فإن «خير الهدي هدي محمد ﷺ»^(٢).

قال القاضي عياض- رحمه الله تعالى:-

«أذن الله في دعائه، وعلم الدعاء في كتابه لخليقته، وعلم النبي ﷺ الدعاء لأتمته، واجتمعت فيه ثلاثة أشياء: العلم بالتوحيد، والعلم باللغة، والنصيحة للأمة، فلا ينبغي لأحد أن يعدل عن دعائه ﷺ» اهـ.

(١) «المجموع» (٣/ ٤٧٩).

(٢) وقد روى عبدوس عن الإمام أحمد- رحمه الله تعالى- قوله: «إن الإمام إن زاد حرفاً في دعاء القنوت على الوارد؛ فاقطع صلاتك»، وقال العز ابن عبد السلام رحمه الله في «فتاواه»: «ولا ينبغي أن يُزاد على رسول الله ﷺ في القنوت شيء ولا يُنقص» اهـ. ص (٨٧).

وقال الماوردي في «الحاوي الكبير»:

«والمروي عن النبي ﷺ في القنوت أحب إلينا من غيره، وأي شيء قنت من الدعاء المأثور وغيره أجزأه عن قنوته»^(١) اهـ.
 فإذا دعا بالمأثور فلا يجوز له تبديل لفظه ولا تغييره بزيادة أو نقصان، لما روى البراء بن عازب رضي الله عنه أن النبي ﷺ علمه دعاءً يقوله عند النوم، وفيه: «اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت، ونبئك الذي أرسلت» الحديث، وفيه: «فرددتها على النبي ﷺ»، فلما بلغت: «اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت» قلت: «ورسولك»، قال «لا: ونبيك الذي أرسلت» متفق عليه.

ومثال الزيادة: ما يحصل من قول بعضهم: «اللهم اهدنا بفضلك يا مولانا فيمن هديت» إلخ.

وقد أحدث البعض زياداتٍ على المأثور، واطبوا عليها حتى توهم العوام أنها راتبة من السنة كقولهم:

«فلك الحمد على ما قضيت، ولك الشكر على ما أنعمت به علينا وأوليت»،

(١) «الحاوي الكبير» (٢/٢٠٠).

وقولهم: «اللهم يا واصل المنقطعين أوصلنا إليك»،
«اللهم هب لنا عملاً صالحاً يقربنا إليك».

❁ على الإمام أن يتجنب الأدعية المحدثه التي لا أصل لها، والتي يتصيد بها البعض تصيداً من كتب الصوفية وغيرهم، ثم يلتزمها، ويهجر الأدعية النبوية.

قال القاضي عياض رحمه الله: «وقد احتال الشيطان للناس من هذا المقام، فقيّض لهم قوم سوء، يخترعون لهم أدعية يشتغلون بها عن الاقتداء بالنبي ﷺ، وأشد ما في الحال أنهم ينسبونها إلى الأنبياء والصالحين، فيقولون: (دعاء نوح، دعاء يونس، دعاء أبي بكر الصديق)، فاتقوا الله في أنفسكم، لا تشتغلوا من الحديث إلا بالصحيح» اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -:

«لا ريب أن الأذكار والدعوات من أفضل العبادات، والعبادات مبناها على التوقيف والاتباع، لا على الهوى والابتداع، فالأدعية والأذكار النبوية هي أفضل ما يتحراه المتحرّى من الذكر والدعاء، وسالكها على سبيل أمان وسلامة، والفوائد التي تحصل بها لا يعبر عنها لسان، ولا

يحيط بها إنسان ... وليس لأحد أن يَسُنَّ للناس نوعاً من الأذكار والأدعية غير المسنون، ويجعلها عبادة راتبة، يواظب الناس عليها، كما يواظبون على الصلوات الخمس، بل هذا ابتداع دينٍ لم يأذن الله به» اهـ.

وقال أيضاً: «وأما اتخاذ ورْدٍ غير شرعي، واستئان ذكر غير شرعي، فهذا مما يُنْهَى عنه، ومع هذا، ففي الأدعية الشرعية، والأذكار الشرعية غاية المطالب الصحيحة، ونهاية المقاصد العلية، ولا يعدل عنها إلى غيرها من الأذكار المحدثه المبتدعة إلا جاهل، أو مفرط، أو متعدٍّ»^(١) اهـ.

ومما يُستنكر على الأئمة في هذا الزمان:

انتقاء الأدعية المليئة بالتشويق في العبارة، والاستطراد في ذكر أمور تفصيلية من أحوال الموت والبعث والنشور، لتحريك عواطف المأمومين، وإزعاج جوارحهم، وانفجارهم في البكاء والشهيق، والصراخ، وربما بطلت صلاة بعضهم وهو لا يشعر، فعلى الإمام أن يجتهد في تصحيح نيته، وأن

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٢/٥١٠).

يرسل الدعاء بسجيته، وصوته المعتاد^(١)، بضراعة وابتهاال،

(١) تنبيه: ليس من التغني المذموم قراءة الأدعية الماثورة عن النبي ﷺ مجودة بلا تكلف ولا تنطع، قال العلامة عطية الأجهوري - رحمه الله تعالى - في «حاشيته على شرح الزرقاني على البيقونية»:

[فائدة: قال الإمام محمد بن محمد البديري الدمياطي في آخر شرحه لهذه المنظومة المباركة ما نصه: «وأما قراءة الحديث مجودة كتجويد القرآن من أحكام النون الساكنة والتنوين، والمد والقصر، وغير ذلك؛ فهي مندوبة كما صرح به بعضهم، لكن سألت شيخي خاتمة المحققين الشيخ على الشبراملسي - تغمده الله تعالى بالرحمة - حالة قراءتي عليه صحيح الإمام البخاري عن ذلك؛ فأجابني بالوجوب، وذكر لي أنه رأى ذلك منقولاً في كتاب يُقال له: (الأقوال الشارحة في تفسير الفاتحة)، وعلل الشيخ حينئذ ذلك بأن التجويد من محاسن الكلام، ومن لغة العرب، ومن فصاحة المتكلم، وهذه المعاني مجموعة فيه ﷺ، فمن تكلم بحديثه ﷺ فعليه مراعاة ما نطق به ﷺ] اهـ. ص (٨٤).

وقال القاسمي - رحمه الله تعالى - في «قواعد التحديث»:

«ولا يخفى أن التجويد من مقتضيات اللغة العربية، لأنه من صفاتها الذاتية، لأن العرب لم تنطق بكلمها إلا مجودة، فمن نطق بها غير مجودة، فكأنه لم ينطق بها، فما هو في الحقيقة من محاسن الكلام، بل من الذاتية، له، فهو إذن من طبيعة اللغة، لذلك مَنْ تركه لقد وقع في اللحن الجلي، لأن العرب لا تعرف الكلام إلا مجوداً» اهـ. منه ص (٢٣٨).

متجنبًا التقعر، والتكلف، والتلحين، والتطريب، والتمطيط في أداء الدعاء، قال الكمال بن الهمام الحنفي رحمه الله تعالى: «ما تعارفه الناس في هذه الأزمان، من التمطيط، والمبالغة في الصياح، والاشتغال بتحريرات النغم - يعنى في الدعاء - إظهارًا للصناعة النغمية، لا إقامة للعبودية، فإنه لا يقتضي الإجابة بل هو من مقتضيات الرد»^(١) اهـ.

قال الله سبحانه: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥]، قال عبد الملك بن جريج في تفسيرها: «من الاعتداء: رفع الصوت، والنداء في الدعاء، والصياح، وكانوا يؤمرون بالتضرع والاستكانة»^(٢).

وعن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه أنه سمع ابنه يقول: «اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها»، فقال: أيُّ بُنْيٍّ، سل الله الجنة، وتعوذ به من النار، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في

(١) انظر: «فتح القدير» له (١/ ٢٦١-٢٦٣).

(٢) «تفسير البغوي» (٢/ ١٦٦)، و«تفسير القرطبي» (٨/ ٢٠٧).

الطهور والدعاء^(١).

وعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يستحب الجوامع من الدعاء، ويدع ما سوى ذلك»^(٢).

وقال ابن سعد بن أبي وقاص: «سمعني أبي، وأنا أقول: اللهم إني أسألك الجنة، ونعيمها، وبهجتها، وكذا، وكذا، وأعوذ بك من النار، وسلاسلها، وأغلالها، وكذا وكذا، فقال: يا بني إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيكون قوم يعتدون في الدعاء»، فإياك أن تكون منهم، إن أُعطيت الجنة أعطيتها وما فيها من الخير، وإن أُعِدَّتْ من النار أُعِدَّتْ منها وما فيها من الشر»^(٣).
ومثل هذا الاعتداء تكثير الكلام الذي لا حاجة إليه، مثل

(١) رواه الإمام أحمد (٨٧/٤)، وأبو داود (١٦٩/١) رقم (٩٦)، وابن ماجه (١٢٧١/٢) رقم (٣٨٦٤)، وصححه الألباني في «الإرواء» (١٧١/١).

(٢) رواه الإمام أحمد (١٨٩/٦)، وأبو داود (١٦٢/٢)، وابن حبان رقم (٢٤١٢) ص (٥٩٨) - موارد، والحاكم (٥٣٩/١)، وصححه، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٦٤/٤).

(٣) رواه الإمام أحمد (١٨٣/١)، وأبو داود (١٦١/٢) رقم (١٤٨٠)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢١٨/٣).

ما يزيده البعض على الحديث الضعيف: «اللهم لا تدع لنا ذنباً إلا غفرته»^(١) إلخ، من قولهم: «ولا مريضاً إلا شفيته، ولا ديناً إلا قضيته، ولا غائباً إلا رددته، ولا طالباً إلا نجّحته، ولا ضالاً إلا هديته، ولا مظلوماً إلا نصرته، ولا مسجوناً إلا أطلقته...» وهكذا على هذا الروي بصورة متعنتة تورث الفتور والملل، ويقوم مقامها سؤال العفو والعافية، وبينما الإمام في حالٍ من الانبساط بهذا الإيقاع المتكلف؛ ترى المأمومين في غاية التخرج والانزعاج، وهذا شؤم مخالفة الهدى النبوي.

✽ على الإمام أن يبادر بالدعاء مباشرة بعد قوله «ربنا لك الحمد»، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركعة الأخيرة يقول: «اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة»^(٢) إلخ.

(١) والحديث بأصله ضعيف، (وهو دعاء حسن لا يظهر فيه محذور، لكن يحصل الغلط من جهات هي: هجر الصحيح، والتزام ما لم يصح، والزيادة فيه بلفظ محتمل، وهو: «في مقامنا هذا» فيحتمل أن يكون شرطاً على الله فهو باطل، ثم الزيادة بسجعاتٍ أضعافها) اهـ. من «تصحيح الدعاء» ص (٤٧٢).

(٢) وكان هذا في قنوت النازلة، فهو مناسب لها، ومن خلط وخبط كثير من الناس أنهم يقولون في قنوت النوازل: «اللهم اهدني فيمن هديت... إلخ، ولا شك أن هذا الدعاء لا يتناسب وحال النازلة، بل هذا الدعاء محله

وعنه عليه السلام قال: «كان رسول الله ﷺ يقول حين يفرغ من صلاة الفجر من القراءة، ويكبر، ويرفع رأسه «سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد»، ثم يقول وهو قائم: «اللهم أنج الوليد بن الوليد... إلخ».

وإذا تأملنا صيغة القنوت التي علّمها النبي ﷺ سبّطه الحسن رضي الله عنه، وجدناها تبدأ بقوله: «اللهم اهدنا...»، وفي قنوت عمر: «اللهم إنا نستعينك... إلخ».

فما يفعله بعض الأئمة من البداءة ببعض المحامد الطويلة يستفتح بها دعاء القنوت في الوتر، ويتمادى في ذكرها بأسلوب يخرج به عن الأسلوب الإنشائي الطلبي المناسب لمقام الدعاء إلى الأسلوب الخبري المناسب لمقام الوعظ والترغيب والترهيب، الأمر الذي جعل البعض يخشى بطلان الصلاة، لاحتمال أن يكون له حكم الكلام المتعمد الذي لا يُشرع في الصلاة.

قنوت الوتر فقط، ولا ينبغي أن يزداد عليه شيء» اهـ. من «أخطاء المصلين» للشيخ مشهور حسن ص (١٣٨)، وانظر: «زاد المعاد» (١/ ٢٧٧).

ومن المعلوم أن الصلاة كلها حمد وثناء على الله تعالى، ودعاء القنوت يأتي بعد الرفع من الركوع الذي فيه تسييح، وتعظيم، وحمد، وتمجيد لله سبحانه وتعالى، وبعد قول المصلي: «ربنا لك الحمد»، فلا دليل على زيادة المحامد فوق ما شرع في هذا الموضع، والله تعالى أعلم.

فإن أبى الإمام - مع كل ما تقدم - إلا الدعاء بغير المأثور تمسكاً بالإباحة، فلا بد أن يراعى الضوابط التالية في الدعاء:

«١- أن يتخير من الألفاظ أحسنها، وأنبهها، وأجملها للمعاني، وأبينها؛ لأنه مقام مناجاة العبد لربه ومعبوده - سبحانه -.

٢- أن تكون الألفاظ على وفق المعنى العربي، ومقتضى العلم الإعرابي.

٣- أن يكون خالياً من أي محذور شرعاً: لفظاً، أو معنى.

٤- أن يكون في باب الذكر والدعاء المطلق، لا المقيد بزمان، أو حال، أو مكان.

- ٥- أن لا يتخذ سنة راتبة يواظب عليها^(١).
- وقال الشيخ بكر أبو زيد حفظه الله تعالى: «إن زاد على الوارد المذكور^(٢)، فعليه مراعاة خمسة أمور:
- ١- أن تكون الزيادة من جنس المدعوبه في دعاء القنوت المذكور^(٣).
- ٢- وأن تكون الزيادة من الأدعية العامة في القرآن والسنة.
- ٣- وأن يكون محلها بعد القنوت الوارد في حديث الحسن، وقبل الوارد في حديث علي^(٤) رضي الله عنه.
- ٤- وأن لا يتخذ الزيادة فيه شعاراً يداوم عليه.
- ٥- وأن لا يطيل إطالة تشق على المأمومين^(٥).
-
- (١) «تصحیح الدعاء» للعلامة بكر أبو زيد حفظه الله - ص (٤٢ - ٤٣).
- (٢) یعنی في دعاء القنوت.
- (٣) أي يدعو في الوتر بما يناسب المأثور فيه، ولا يدعو بما خطر له، ولا ريب أن دعاء ختم القرآن لا يتناسب مع دعاء القنوت، لأنه ليس من جنس المشروع في الوتر، وانظر: «مجموع الفتاوى» (١١٥/٢٣).
- (٤) يشير إلى حديث أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، وقد تقدم ص (٤١).
- (٥) انظر: «دعاء القنوت» للعلامة بكر أبو زيد ص (٢٠).

❖ ومن الاعتداء في الدعاء: تكلف السجع:

وقد وصّى ابن عباس رضي الله عنهما مولاه عكرمة - رحمه الله - فقال:
«فانظر السجع من الدعاء فاجتنبه، فإني عهدتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأصحابه لا يفعلون إلا ذلك الاجتناب»^(١).

وكان عروة بن الزبير إذا عُرض عليه دعاء فيه سجع
منسوباً إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، قال: «كذبوا، لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا أصحابه سَجَّاعين»^(٢).

❖ على الداعي أن يتجنب صِيغَ الأدعية التي تُشعر
بالإدلال على الله تعالى بعمله، واعتداده بالعبادة، كقول بعضهم
في أول ليلة من رمضان: «اللهم تقبل صيامنا، وقيامنا،
وصلاتنا، وركوعنا، وسجودنا» إلخ، أو في آخر رمضان دون
أن يقرنه بالإقرار بالتقصير.

❖ ومن أخطاء المأمومين: زيادة ألفاظ لم يرد بها دليل مثل
قولهم خلف الإمام في القنوت: «يا الله»، «حق»، «نشهد»، وإنما

(١) رواه البخاري (١٣٨/١١) وترجم له: «باب ما يكره من السجع في الدعاء».

(٢) «الحوادث والبدع» للطرطوشي ص (١٥٧).

يُشرع للمأموم التأمين فقط، على دعاء السؤال لا دعاء الثناء.
 * ومن المخالفات الشائعة للسنّة: المبالغة في الجهر بالتأمين
 والصياح به بصرخات حماسية تشبه الهتافات، عن أبي موسى
 الأشعري رضي الله عنه أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ في سفر، فجعل
 الناس يجهرون بالتكبير، فقال النبي ﷺ: «أيها الناس، اربعوا على
 أنفسكم، إنكم لا تدعون أصمّ ولا غائبًا، إنكم تدعون سميعةً قريبًا،
 وهو معكم»^(١).

وتأمين المأمومين في الصلاة من الذكر الذي يُسنُّ الجهر به
 بقدرٍ يحصل به المقصود، قال العلماء:

حد الإسرار: «التلفظ بتحريك اللسان بالحروف من
 مخارجها بصوت أقلّه أن يُسمع نفسه».

والجهر: «هو التلفظ بتحريك اللسان بالحروف من
 مخارجها بصوت يسمعه غيره ممن يليه»، ولا حدّ لأعلاه^(٢).

(١) رواه البخاري (١٣٥/٦) رقم (٢٩٩٢)، ومسلم (٢٠٧٦/٤) رقم

(٢٧٠٤)، واربعوا على أنفسكم: أمر بالتوقف والتمكث والكف.

(٢) «تصحيح الدعاء» ص (٩١).

وقال الآلوسي المفسر رحمه الله تعالى:

«وترى كثيرًا من أهل زمانك يتعمدون الصراخ في الدعاء، خصوصًا في الجوامع حتى يعظم اللغط ويشتد، وتستك المسامع وتستد، ولا يدرون أنهم جمعوا بين بدعتين: رفع الصوت في الدعاء، وكون ذلك في المسجد»^(١).

❁ لا يُشرع مسح الوجه باليدين بعد رفعهما لدعاء القنوت في الوتر، لما في استعماله في الصلاة من إدخال عملٍ عليها لم يثبت به أثر.

قال العز بن عبد السلام - رحمه الله تعالى -: «ولا يمسح وجهه بيديه عَقِيبَ الدعاء إلا جاهل»^(٢).



(١) «روح المعاني» (٨/ ١٣٩)، وربما استفز الإمام المأمومين ليبالغوا في رفع صوتهم بالتأمين بأن يرفع صوته بالأدعية كأنه خطيب جمعة، أو منذر جيش يقول: صَبَّحَكُمْ، وَمَسَّكُمْ.

(٢) «فتاوى سلطان العلماء» ص (٤٧).

المطلب الرابع

الفتح على الإمام

ذهب جمهور الفقهاء إلى أن فتح المؤتم على إمامه إذا أُزْتِج^(١) عليه في القراءة، وهو في الصلاة، ورَدَّه إذا غلِط إلى الصواب؛ مشروع إجمالاً، وبه قال جمع من الصحابة والتابعين، واستدلوا بما رواه أبو داود بسنده من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ: «صلى صلاة فقرأ فيها، فلبس عليه، فلما انصرف قال لأبي رضي الله عنه: «أصليت معنا؟» قال: نعم، قال: «فما منعك؟»^(٢).

وما رواه المسور بن يزيد رضي الله عنه قال: «شهدت رسول الله ﷺ يقرأ في الصلاة، فترك شيئاً لم يقرأه، فقال له رجل: يا رسول الله! تركت آية كذا وكذا، فقال رسول الله ﷺ: «هلا

(١) أُزْتِجَ عليه: استغلق عليه الكلام.

(٢) رواه أبو داود (١/٥٥٨)، وصححه النووي في «المجموع» (٤/

أذكرتنيها؟»^(١).

وكرهه ابن مسعود رضي الله عنه، وشريح، والشعبي،
والثوري^(٢).

مَا يُطَلَّبُ فِيمَنْ يَفْتَحُ عَلَى الْإِمَامِ

١ - الذكورة:

أما المرأة فلا يجوز لها ذلك إذا صَلَّتْ خلف الرجال، قال
عليه السلام: «التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء»^(٣)، وقال عليه السلام: «إذا
نابكم أمر فليسبح الرجال، وَلْيُصَفِّحْ النساء»^(٤)، فهي مأمورة
بخفض صوتها في الصلاة مطلقاً لما يخشى من الافتتان^(٥).

(١) أخرجه أبو داود (٥٥٨/١)، وجوّد النووي إسناده في «المجموع»
(٢٤١/٤).

(٢) «المجموع» (٢٤١/٤).

(٣) «صحيح أبي داود» (٨٦٧).

(٤) رواه البخاري (١٨٢/١٣ - فتح) حديث (٧١٩٠)، وصَفِّحَ بيديه:

صَفَّقَ، وهي هكذا في بعض الروايات «ولْيُصَفِّقْ».

(٥) «فتح الباري» (٧٧/٣).

٢- الإخلاص:

بأن يبتغي بالفتح على الإمام وجه الله تعالى، مخلصاً له الدين، وأن يحرس نيته عن الرياء، ويصونها عن السمعة، ولا يكن همه أن يقال «هو قارئ»، فيحبط عمله.

٣- أن يكون قريباً من الإمام، واضح الصوت، مسموعه، أما من كان بعيداً، ويعلم أن الإمام لا يسمع صوته؛ فلا.

٤- أن يكون شخصاً واحداً، أما ما يحصل من بعض المتعجلين الذين يتسابقون إلى الرد بأصوات عالية مختلطة، فيحصل التشويش من كل جهات المصلين، ولا يستوعب الإمام ما ينطقون؛ فهذا لا يليق بحرمة الصلاة، ولا بأداب المسجد، فليحرص كل مأموم على أن يتأني، وليودّ أن غيره كفاه.

٥- إذا كان الإمام قارئاً مجيداً متقناً، على دراية بالقراءات، فليس للمأموم أن يصحّح له إلا إذا علم يقيناً أن الحرف الذي يرى أن الإمام أخطأ فيه، ليس حرفاً متواتراً، أو علم أن الإمام لا يعرف إلا قراءة واحدة من القراءات المتواترة، وأخطأ فيها.

٦- أن يكون حافظاً جيد الحفظ لما يفتح فيه على الإمام، خبيراً بالمشابهات اللفظية، متيقناً من خطأ الإمام، وإلا فإن بعضهم ينازع الإمام ويعوقه، ويفسد عليه قراءته الصحيحة، ويكون المأموم هو المخطئ.

٧- أن لا يبادر إلى الفتح على الإمام إذا سكت إلا إذا تأكد أن سكوته بسبب النسيان، فقد يسكت الإمام عند آية رحمة أو آية عذاب، أو أمرٍ بتسبيح، أو استغفار، أو تعوذ، ونحو ذلك، وقد تأخذه سعة، أو يسكت ليلع ريقه، أو ليسترد نفسه، ففي كل هذه الحالات ينبغي إمهاله وعدم تعنيته.

❁ وليتجنب المأموم تلك البدعة المحدثه التي شاعت مؤخراً، وهي إمساك بعض المأمومين المصاحف أثناء صلاة القيام كي يُصَحِّحُوا للإمام، أو يتابعوا قراءته، والصلاة ليست موضع تعليم أو تعلم، كما أن الحركات التي يأتي بها دون مسوِّغ من السنة ليست من عمل الصلاة، بل تنافي قوله تعالى: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾، وقوله ﷺ: «إن في الصلاة لشغلاً»^(١).

(١) أخرجه البخاري (٣/ ٥٨، ٥٩) ومسلم (٥٣٨)، وأبو داود (٩٢٣).

المطلب الخامس

مكان الاعتكاف^(١)

قال القرطبي رحمه الله تعالى:
 «أجمع العلماء على أن الاعتكاف لا يكون إلا في المسجد،
 لقول الله تعالى: ﴿فِي الْمَسَاجِدِ﴾»^(٢).
 وقال الموفق ابن قدامة رحمه الله تعالى:
 «لا يصح الاعتكاف في غير مسجد إذا كان المعتكف
 رجلاً، لا نعلم في هذا بين أهل العلم خلافاً، والأصل في ذلك
 قول الله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾،
 فخصّها بذلك، فلو صح الاعتكاف في غيرها لم يختصّ تحرّم
 المباشرة فيها، فإن المباشرة محرّمة في الاعتكاف مطلقاً»^(٣) اهـ.

(١) انظر «دفع الاعتساف عن محل الاعتكاف» للشيخ جاسم الدوسري،
 و«الإنصاف في أحكام الاعتكاف» للشيخ علي الحلبي، و«إيضاح الدلالة»
 للشيخ محمد الوصابي العبدلي.

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (٢/٣٣٣).

(٣) «المغني» (٣/١٨٧).

❁ ولا يصح الاعتكاف إلا في مسجد جماعة، قال ابن قدامة رحمه الله:

«وإنما اشترط ذلك - أي كون المسجد مسجد جماعة^(١) - لأن الجماعة واجبة، واعتكاف الرجل في مسجد لا تقام فيه الجماعة يفضى إلى أحد أمرين:
- إما ترك الجماعة الواجبة.

- وإما خروجه إليها، فيتكرر ذلك كثيرًا مع إمكان التحرز منه، وذلك منافي للاعتكاف، إذ هو لزوم المعتكف، والإقامة على طاعة الله فيه»^(٢) اهـ.

ويلزمه الخروج إلى الجمعة، ولا يبطل اعتكافه، لأنه خروج بعذر مشروع، ولا يتكرر إلا مرة في الأسبوع، قال الكاساني رحمه الله: «وكذا في الخروج في جمعة ضرورة، لأنها فرض عين، ولا يمكن إقامتها في كل مسجد، فيحتاج إلى الخروج إليها كما يحتاج إلى الخروج لحاجة الإنسان، فلم يكن

(١) وإذا كان الاعتكاف يتخلله صلاة جمعة، فالأولى أن يكون في مسجد جامع خروجًا من خلاف من يشترط المسجد الجامع.

(٢) «المغنى» (٣/ ١٨٧)، وانظره: (٣/ ١٨٩).

الخروج إليها مبطلاً لاعتكافه^(١).

وذهب حذيفة بن اليمان رضي الله عنه إلى أن الاعتكاف لا يصح إلا في المساجد الثلاثة، فقد قال الطحاوي رحمه الله:

حدثنا محمد بن سنان^(٢) الشيرازي، قال: ثنا هشام بن عمار^(٣)، قال: ثنا سفيان بن عيينة، عن جامع بن أبي راشد، عن أبي وائل قال:

قال حذيفة لعبد الله^(٤): الناس عكوف بين دارك ودار أبي موسى، لا تُغَيِّرْ؟! وقد علمت أن رسول الله ﷺ قال: «لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة^(٥): المسجد الحرام، ومسجد النبي

(١) «بدائع الصنائع» (٢/ ١١٤)، وانظر: «المغنى» (٣/ ١٩٢)، و«المجموع» (٥١٤/٦).

(٢) قال الذهبي في «الميزان»: «صاحب مناكير» (٣/ ٥٧٥).
(٣) في حفظه ضعف، ولما كَبُرَ تَغْيَرُ، فصار يُلَقَّنْ فَيَتَلَقَّنْ، وانظر: «التهذيب» (١١/ ٥١-٥٤).

(٤) أي: ابن مسعود رضي الله عنه.

(٥) وقد اختلف لفظ الحديث عنه، ففي رواية سعيد بن منصور عن ابن عيينة، عن جامع، عن شقيق قال: قال حذيفة لعبد الله بن مسعود: قد علمت أن رسول الله ﷺ قال: «لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة»، أو

ﷺ ومسجد بيت المقدس»، قال عبد الله: «لعلك نسيت وحفظوا، أو أخطأت وأصابوا»^(١).

الجواب عن حديث حذيفة رضي الله عنه

١- أنه اختلف في رفعه ووقفه، والأقرب وقفه، فقد رواه ثلاثة من الحفاظ^(٢) عن ابن عيينة به موقوفاً من كلام حذيفة رضي الله عنه.

قال: «مسجد جماعة» ذكره ابن حزم في «المحلى» (١٩٥/٥)، ثم قال: «قلنا: هذا شك من حذيفة أو ممن دونه، ولا يُقطع على رسول الله ﷺ بشك، ولو أنه - عليه السلام - قال: «لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة» لحفظه الله تعالى علينا، ولم يدخل فيه شك، فصَحَّ يقيناً أنه - عليه السلام - لم يقله» اهـ. من «المحلى» (١٩٥/٥-١٩٦).

وقال الشوكاني رحمه الله: «وأيضاً الشك الواقع في الحديث مما يُضعف الاحتجاج بأحد شقيّه» اهـ. من «نيل الأوطار» (٣٦٠/٤).

(١) رواه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٠/٤)، وأخرجه البيهقي (٣١٦/٤)، وانظر: «سير أعلام النبلاء» (٨١/١٥).

(٢) وهم: عبد الرزاق الصنعاني في «المصنف» (٣٤٨/٤)، وسعيد بن عبد الرحمن بن حسان المخزومي، وهو ثقة كما في «التقريب» (٢٣٤٨)، ومحمد بن أبي عمر العدني، وهو صدوق.

٢- أن ابن مسعود رضي الله عنه لم يقبل رواية حذيفة، بل ردّها، وهذا لا يمكن أن يصدر منه لو علم رفع الحديث إلى النبي ﷺ، فدل على أن حذيفة رضي الله عنه قال ذلك اجتهداً تفرّده به^(١).

٣- يحتمل أن حذيفة رضي الله عنه أخطأ في رواية الحديث، فاشتبه عليه لفظ: «لا تشد الرحال..» الحديث^(٢)، ومن ثم قال له ابن مسعود رضي الله عنه: «لعلك نسيته وحفظوا، أو أخطأت فأصابوا».

وبفرض صحة حديث حذيفة رضي الله عنه يجاب عنه:

أولاً: بأنه منسوخ، ولذا قال الإمام أبو جعفر الطحاوي رحمه الله:

(١) ومن هنا قال الشوكاني رحمه الله معلقاً على قول ابن مسعود: «فلعلمهم أصابوا وأخطأت»: «فهذا يدل على أنه لم يستدل على ذلك بحديث عن النبي ﷺ، وعلى أن عبد الله يخالفه، ويُجوز الاعتكاف في كل مسجد، ولو كان ثمّ حديث عن النبي ﷺ ما خالفه» اهـ. من «نيل الأوطار» (٣٦٠/٤).

(٢) وقد قال الخطابي في «معالم السنن»: «إن بعض أهل العلم استنبط من حديث النهي عن شد الرحال أن الاعتكاف لا يصح إلا في المساجد الثلاثة» اهـ. (٢٢٢/٢).

«فأَمَلْنَا هَذَا الْحَدِيثَ فَوَجَدْنَا فِيهِ إِخْبَارَ حَذِيفَةَ لَابِنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ مَا ذَكَرَهُ لَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَتَرَكَ ابْنَ مَسْعُودٍ إِنْكَارَ ذَلِكَ، وَجَوَابَهُ إِيَّاهُ بِمَا أَجَابَهُ فِي ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ لَهُمْ:

«حَفَظُوا» أَي: قَدْ نُسَخَ مَا قَدْ ذَكَرْتَهُ مِنْ ذَلِكَ، «وَأَصَابُوا» فِيمَا قَدْ فَعَلُوا، وَكَانَ ظَاهِرُ الْقُرْآنِ عَلَى ذَلِكَ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾، فَعَمَّ الْمَسَاجِدَ كُلَّهَا بِذَلِكَ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ فِي مَسَاجِدِ بُلْدَانِهِمْ^(١) اهـ.

ثَانِيًا: أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى بَيَانِ الْأَفْضَلِيَّةِ، قَالَ الْكَاسَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَأَفْضَلُ الْإِعْتِكَافِ أَنْ يَكُونَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، ثُمَّ مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ فِي الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، ثُمَّ فِي الْمَسَاجِدِ الْعِظَامِ الَّتِي كَثُرَ أَهْلُهَا»^(٢) اهـ.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّ مَذْهَبَ حَذِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غَرِيبٌ مَهْجُورٌ^(٣) مُخَالَفٌ

(١) «مشكل الآثار» (٢٠/٤).

(٢) «بدائع الصنائع» (١١٣/٢).

(٣) ومثله مذهب عطاء الذي خصَّه بمسجدي مكة والمدينة، وابن المسيب بمسجد المدينة.

لمذهب القافلة الكبرى من أئمة العلم في كل عصر ومصر:
قال البخاري في «صحيحه»: باب الاعتكاف في العشر
الأواخر، والاعتكاف في المساجد كلها، لقوله تعالى: ﴿وَلَا
تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ الآية.
قال الحافظ في «الفتح»: «قوله: (والاعتكاف في المساجد
كلها) أي مشروطة المسجد له، من غير تخصيص بمسجد
دون مسجد»^(١) أهـ.

وقال النووي رحمه الله: «.. وإذا ثبت جوازه في المساجد؛
صح في كل مسجد، ولا يُقبل تخصيص من خصّه إلا بدليل،
ولم يصح في التخصيص شيء صريح»^(٢).

تنبيهان

الأول: الحكمة من الاعتكاف لم تُشعَث القلب بإقباله
بالكلية على الله تعالى، ومن ثم شرع فيه ما يُذهب فضول الطعام
والشراب، ويستفرغ أخلاط الشهوات التي تعيق القلب عن

(١) «فتح الباري» (٤/ ٢٧١).

(٢) «المجموع شرح المذهب» (٦/ ٥٠٧-٥٠٨).

سيره إلى الله تعالى، وذلك إنما يتم مع الصوم، بل اصطفى له النبي ﷺ أفضل أيام الصوم، وهو العشر الأخير من رمضان، وشرع فيه حبس اللسان عن كل ما لا ينفع في الآخرة من فضول الكلام، وشرع فيه قيام الليل اغتنامًا لشرف الوقت، واجتنابًا لفضول النوم، وكان ﷺ إذا اعتكف، دخل قبله وحده، وكان لا يدخل بيته إلا لحاجة الإنسان، كل هذا: «تحصيلًا لمقصود الاعتكاف وروحه، عكس ما يفعله الجهال من اتخاذ المعتكف موضع عشرة، ومجلبة للزائرين، وأخذهم بأطراف الأحاديث بينهم، فهذا اللون، والاعتكاف النبوي لون، والله الموفق»^(١).

الثاني: الاعتكاف سنة في كل وقت، وآكده في رمضان، وآكده في العشر الأخير منه، فإذا تعارض مع فرض كبرٍ الوالدين أو طاعة الزوج قُدم الفرض، كما يُفعل في نظائره عند التعارض، والله أعلم.

وهذا آخر ما قصدت إلى جمعه من الفوائد والتنبهات، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

(١) انظر: «زاد المعاد» (٢/٨٦ - ٩٠).

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٣
المطلب الأول: استجباب البكاء عند تلاوة القرآن الكريم	٤
أخبار عن السلف في البكاء والخشوع عند تلاوة القرآن الكريم	٧
اجتهاد السلف في إخفاء البكاء عن الناس	١١
مقارنة بين حال السلف وحال الجهال عند الذكر وقراءة القرآن	١٤
الترهيب من الرياء بتصنع البكاء أمام الناس	١٧
الفرق بين الرياء والسمعة	١٨
إنكار السلف على من شهر نفسه بالبكاء	١٩
الرياء كالزجاج يشف عما وراءه	٢٠
يُعامل المرأئي بنقيض قصده	٢٠
طائفة من أحوال أهل زماننا في صلاة القيام	٢٢
تلبس إبليس على بعض العابدين	٢٤
حكم البكاء في الصلاة	٢٨
المطلب الثاني: الدعاء عند ختم القرآن الكريم	٣٤
دعاء ختم القرآن داخل الصلاة ليس من السنة	٣٧

- المطلب الثالث: دعاء القنوت في الوتر ٣٨
- محلّه، صيغته. ٣٨
- تشرع الصلاة على النبي ﷺ في القنوت ٤٢
- مقدار القنوت في الوتر ٤٣
- تأكد الالتزام بالمأثور عن النبي ﷺ ٤٥
- مخالفات للسنة في دعاء القنوت ٤٦
- ليس من التغمي المذموم قراءة الأدعية المأثورة مجودة ٤٩
- ضوابط الدعاء بغير المأثور ٥٤
- من صور الاعتداء في الدعاء: تكلف السجع ٥٦
- كيف الجهر بالتأمين؟ ٥٧
- لا يشرع لمس الوجه باليدين بعد رفعهما لدعاء القنوت ... ٥٨
- المطلب الرابع: الفتح على الإمام ٥٩
- ما يُطلب فيمن يفتح على الإمام ٦٠
- المطلب الخامس: مكان الاعتكاف ٦٣
- لا يصح الاعتكاف إلا في مسجد جماعة ٦٤
- الجواب عن حديث حذيفة رضي الله عنه ٦٦
- الحكمة من الاعتكاف ٦٩
- إذا تعارض الاعتكاف مع فرضٍ قُدّم الفرض ٧٠